تقول طلقها ثلاث مرات وهو لا يذكر إلا طلقتين!/الثلاثاء)11-6-4202م(٥ ذى الحجـة ٥٤٤١ هـ

صلاح الصاوي

جاءتني احدى النساء ومعها زوجها الى المسجد بناء على موعد مسبق لسماع مشكاة التهمة التي تتلخص في التالي. تقول زوجي قال لى منذ عشرين سنة انا طلقتك بالامس ورجعتك يوم. فقلت لها هل - <u>00:00:00</u>

واجب الطلقة؟ قالت لا. قلت لزوجي. كيف تم هزا؟ قال انا لا اذكر ابدا انه حدس شيء مثل هذا. ثم قالت الطلقة الثانية منذ عشر سنوات حدثت مشكلة ورمى يمين الطلاق وسألته فقال نعم حدس. طب والتالتة؟ منذ سنتين او او يزيد كنت - <u>00:00:20</u> شوفوا المطبخ وتزحلقت. فقلت له خذ بيدي. فظن انني اتصنع الزحلقة. فلم يأخز فقلت له طلقني. فقال فانت طالق. قلت لزوجي هل حدس؟ قال نعم. هي طلبت مني؟ قلت لها انت طالق. وسألتها ما دمت قد علمت بالطلقات الثلاث. فلماذا - <u>00:00:40</u>

الان قالت لاني سألت الشيوخ فمنهم من اوقع الطلقات ومنهم من قال لا تقع. قلت لها وانا ايضا اقول ليس من الطلقات الا ما ذكره الزوج وهما اثنتان. وهذه المينونة الصغرى وبقيت واحدة. قالت وانا الان اريد الطلاق وكانت - <u>00:01:00</u>

جدا كانت ممكن نصلح بينكم من خلال كتابة وثيقة بما لكما وما عليكما ونجلس لصيغتها بعد العيد وانتم عندكم اولاد كبار وقلت سأسأل اللي في الموضوع بهذه الصورة. على كل حال يا صاحب الفضيلة السائل - <u>00:01:20</u>

وهو شيخ جليل وحبيب. يعني اقول له الذي يملك عقدة النكاح والزوج. والذي طلق هو هو الزوج وهو من المهم ان نسمع منه حتى تكتمل الصورة. هذه رواية الزوجة للمشهد. ازا الزوج - <u>00:01:40</u>

ينكر الطلقة الاولى. ولا ولا يذكرها فهو يدين بهذا وحسابه على الله سبحانه وتعالى. ويكون الامر على ما افتيت به انهما طلقتان. واذا كان لم يراجعها فى العدة بعد الطلقة الثانية فقد بنت منه بينونة صغرى. عقد جديد - <u>00:02:00</u>

اما اذا تذاكر وذكرته بطلقة اولى وذكرها فهذه فقد تم النصاب منه بينونة كبرى فلا تحله من بعد حتى تنكح زوج الغيب - <u>00:02:20</u>